


١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المعاشرة المنجزة معززة بتایید جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطبقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتلبيفات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق دينون بذمة الطرف الثاني بحق للطرف الأول تحصيل الدينون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعديلاته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ١١٢٥٤٣/٢٢/٧/٢٠١١ في ٢٢/١١/٢٠١١ .
٢٥. لا يجوز لمندوب العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في تلك لتنفيذ على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .
٢٨. لا يجوز لمدير مفوض ل اكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .
٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تمهيداً بعدم وجود مطلبسة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لأصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتهدى الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لأصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتمهد الشركات الأجنبية بعد اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مدعيونية بحق الجانب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضائية او قضائية .

٣٠. للإستفسار يتم الاتصال ب: Modde-Contracts@mod.mil.iq



٣١. تلتزم الشركات الأجنبية التي ترغب بتقديم عطائها تسجيل فرع لها في العراق خلال مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ التبلغ بكتاب الاحالة وبخلافه تعد ناكلة

٣٢. في حالة مصادقة تاريخ الفرق عطلة رسمية فيكون تاريخ الفرق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي.

٣٣. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٢٠٠) الساعة.

٣٤. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او رفض العطاءات.

٣٥. يتحمل من ترمو على المناقصة اجور النشر والإعلان لآخر اعلان عن المناقصة.

٣٦. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسويق المستحقات النهائية للتعاقد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهداة عن (١٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي.

٣٧. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٠١٦/١٢/٢٢ مع فرق(CD) لاغراض توضيحية.

٣٨. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء.

٣٩. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية.

٤٠. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :

www.mod.mil.iq

للإجابة على استفساراتكم مراسلة على البريد الإلكتروني:

Contracts@mod.mil.iq

المديرية العامة للعقود والمبيعات

الى المديرية العامة للعقود والمبيعات

المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ١٠ / ٢